

| misaQlAdiawaF@ | العقيدة الواسطية الدرس التاسع و

السبعون

عبدالمحسن القاسم

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال المصنف والشارح والجامع رحمهم الله تعالى اهل السنة لا يكفرون اهل القبلة بمطلق المعاشي والكبائر كما يفعله الخوارج. وهم اهل السنة - 00:00:02

مع ذلك مع القول بهذا الحد لا يكفرون اهل القبلة بمطلق المعاشي والكبائر. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. لما ذكر مصنف رحمة الله ان الایمان يتجزأ ويتبعد خلافاً للخوارج والمعتزلة - 00:00:22

يبين ان الذنوب التي تقع من البشر تنقسم الى قسمين اما ان يكون فنقول من وقع في هذا الامر الكفر يكفر به. والقسم الثاني ان في شيء دون الكفر فما نكفر به ولو عمل اي عمل مثل القتل الزنا السرقة الحرابة حقوق - 00:00:42

الوالدين ونحو ذلك. لكن نقول نخاف عليه من عقوبة. وهو ونقول خطر عظيم. نعم لذلك قال لهم مع ذلك نعم. وهم اهل السنة مع ذلك مع القول بهذا الحد لا يكفرون اهل القبلة بمطلق المعاشي والكبائر. قلنا اهل القبلة يخرج - 00:01:12

غير اهل الشام. نعم. يعني كونه تصدر منه معصية او معاشي فليس كافرا بذلك. يشغل اهل القبلة. فمن اتى بشرك لا نعده من هالقبلة. حكمه بکفر من فعل ذلك الذنب - 00:01:42

نعم. فعند اهل السنة ان من خصال الایمان ما يزول كله بزوالها كاركان الاسلام والایمان. اي نعم. هي اركان الامام من انكر شيئاً منها كفر. من بالله ملائكة كتبه ورسوله واليوم بالآخر - 00:02:02

كذلك اركان الاسلام من انكر منها شيئاً يكفر. نعم. ومنها ما يزول كماله الواجب كفعل بعض المعاشي والكبائر التي لا توصل الى الكفر. مثل عقوق الوالدين السرقة الغيبة نعم ومنها ما يزول كماله المنصب بتترك المندوبات بتترك مندوبات الایمان. مثل السنن النوافل - 00:02:22

شنو الرواتب يعني مثلاً فالاعمال مع الایمان بمنزلة الشجرة اذا زال اذا زال اصل الشجرة. وكذا الایمان. اي نعم. كان عندها الشجرة. اذا انقطعت الشجرة من اسفل خلاص الاوراق والاغصان تزول. تموت وكذلك عندنا الایمان مثل الشجر. اذا زال اصل الایمان ما - 00:02:52

الفروع حتى لو كان الشخص يصلی ويصوم لكنه ينكر الامام بالملائكة ما ينفع. فهذا الشيء الغصن ساق الشجرة هو اصل الایمان. والاغصان الواجبات والاشجار هي الشعب نعم. فان قطع شيء من اوراقها واغصانها كانت ناقصة. نعم يعني من - 00:03:22

شيء من نواصص الایمان فهي بعد فهي بعد ذهاب الورق شجرة وبعد ذهاب الاغصان شجرة لكن كاملة وناقصة. شجرة كاملة شجرة ناقصة. ما دام باقي الاصول فتسميتها الشجر قائمة كذلك المسلم دامها اصل ايمان حتى لو زالت عنه الواجبات والمستحبات ما نكفره - 00:03:52

الاصل نعم متى طاف على القبر والعياذ بالله او ذبح لغير الله لا ينقطع هذا الاصول كفر نعم كما يفعله الخوارج بناء على اصولهم السابق ان الایمان لا يتبعض ولا يتجزأ - 00:04:22

فإذا فعل شيء لو من هذه الشجرة من من اوراقها يقولون تموت كل الشجرة هذا غير صحيح. نعم فبزوال خصلة منه يزول كله خصلة. فبزوال خصلة منه يزول كله. نعم. فيخرج من ربة الایمان - 00:04:42

فيكفرون ببطلان المعصية او الكبيرة. من خوارج اي ذنب ا فعل. يفعله الشخص من دون كافر يزني كافر وهكذا. نعم. قال الرد على الاخوة بل الاخوة ايمانية ثابتة مع وجود المعاishi منهم كما قال تعالى في اية القصاص فمن عفي له من اخيه شيء فاتبعه - 00:05:02

داع بالمعروف واداء اليه بحسان. يعني وهو قتل هذا ومع ذلك الله يقول فمن عفي له من اخيه القاتل فالله عز وجل سمي ابقي اسم الاخوة بينهما في الدين. حتى لو فعل كبيرة من كبار الذنوب وهي القتل - 00:05:32

اما قوله نعم. سماه اخ سماه اخاه. اما قوله سبحانه ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه فالمراد هنا الخلود الطويل ان استحق العقوبة. لذلك ما قال في الآية ابدا. وقال خالدا ابدا. نعم بذلك ما في القرآن خلود - 00:05:52 لفظة ابدا الا في حق الكفار فقط. نعم. سماه اخاه مع وجود القتل وجعل الاخوة الایمانية بينهما. نعم. وقال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بعث احداهما على الاخر فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله. فان فائت فاصلحوا بينهما - 00:06:22

العدل واقسطوا ان الله يحب المقصطين انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم. يعني بغاة خرجوا عن الامام مع ذلك القرآن لم يكفره بل قال انما المؤمنون اخوة فوصفهم في اصل الدين وهو الایمان. فلم يكفروا بذلك. نعم. وكذلك سماهم اخوة - 00:06:52 لهم مع وجود التقاتل فدل على ان الاخوة الایمانية ثابتة وكذلك سماهم اخوة وكذلك سماهم اخوة لهم مع وجود التقاتل فدل على ان الاخوة ان الاخوة الایمانية ثابتة مع وجود المعاishi. فظهر - 00:07:22

هاتين الایتين وامثالها ضلال الخوارج وامثالهم. بتکفير صاحب الكبيرة. نعم. ومن جملة ما استدل به الخوارج قوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الایة واشباهها نعم. والرد على الخوارج من غير ما تقدم انه كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. من صدر منه - 00:07:42

خوارج انما المؤمنون لذكر الله وجلت قلوبهم اياته زادت ايمانا فلم يفعلوا معاishi. اما اذا فعلوا يكفرون. هذا من ادلةهم هذا استدلال واحد نعم ان الایة اخبرت بما يزيد الایمان؟ ولم تخبر بأنه من فعل شيئا يکفر. من المعاishi نعم. والرد على - 00:08:12 الخوارج من غير ما تقدم انه كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم من صدر منه معاиш من الزنا والسرقة والسكر وغير ذلك. وثبتت لهم احكام الاسلام من توريثهم ومن دفنهم مع المسلمين. ومن ومن الصلاة عليهم وغير - 00:08:42

نعم. ولم يكونوا كفارا. نعم في صحيح مسلم. انه اوتى برجل شرب الخمر قال رجل جلده و قال رجل لعن الله ما اکثر ما يؤتى به. فقال النبي سلم لا تلعنه او لا تعن الشيطان عليه. فإنه يحب الله ورسوله. شرب الخمر ومع ذلك قال يحب الله ورسوله. ما - 00:09:02

نعم وكذلك ماعز ما كفره. بل قال وكذلك الغامدية قد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة وسعتهم. وهذا من اعظم وهذا من اعظم الضلال تکفير عصاة الموحدین وان الایمان لا يقبل التبعيit ولا لا يقبل التبعض والتجزء. لذلك مهد باهل السنة - 00:09:32 من يفعل كبيرا يقول اتق الله لا تفعليها وانت على خطرك. لكن ما نقول انت کافر. نعم. الله - 00:10:02